مجلة العلوم الإنسانية

علمية محكّمة ـ نصف سنوية

Journal of Human Sciences

تصدرها كلية الآداب / الخمس

جامعة المرقب. ليبيا

Al - Marqab University- Faculty of Arts- alkhomes

25

العدد

الخامس

والعشرون

سبتمبر2022م

تصنيف الرقم الدولي (2710-3781/ISSI)

رقم الإيداع القانوني بدار الكتب الوطنية (2021/55)

المرأة ومساهمتها في القوي العاملة في المجتمع الليبي

إعداد: د. مريم العجيل إرقيعة

المقدمة:

إن امتلاك المرأة العاملة للمؤهلات العلمية والكفاءة العالية، ودخولها لكثير من مجالات العمل ورغم ذلك مازالت تواجه العديد من المعيقات في عملها.

وتظهر مشكلة هذه الدراسة في الصعوبات التي تواجه المرأة العاملة في التوفيق بين عملها وواجباتها الأسرية، حيث يظهر أثر عمل المرأة العاملة المتزوجة في غيابها لفترة طويلة عن المنزل مما ينعكس على الأبناء ورعايتهم، وأحيانا يؤثر في ضعف مستواهم التعليمي وسلوكياتهم، وضعف الاهتمام بالزوج وواجباته، كما ينعكس ذلك سلباً على غياب المرأة العاملة عن عملها بسبب ظروف الأسرة، الأمر الذي قد ينشأ عنه بعض الأثار السلبية في محيط العمل.

وتميز المجتمع الليبي في السنوات الأخيرة بانتشار التعليم بين النساء وتعدد فرص العمل، وبكثرة مطالب الحياة التي تحتاج إلى دخول المرأة لمختلف الميادين

وقد تغير واقع المرأة في المجتمع الليبي تغيراً كبيراً بما في ذلك مسألة عملها ومشاركتها في الحياة العامة، حيث أن المجتمع الليبي لم يعد ينظر إلى عمل المرأة ومشاركتها في النشاط الاقتصادي نظرة سلبية كما كانت الأمور في الماضي، بل بدأت المرأة الليبية تدريجياً تأخذ مكانها في كل مستويات ونشاطات القوى العاملة، ما يعني أن عمل المرأة لم يعد مسألة اختيار وذلك بسبب الظروف الاقتصادية التي تحتاج إلى جهد مشترك بين المرأة والرجل لكي تتم مواجهتها.

وكشف تقرير صادر عن جامعة الدول العربية تحت عنوان "النساء العاملات في ليبيا أكثر من الرجال" تعد "ليبيا هي الدولة العربية الوحيدة التي يوجد فيها رجال عاطلون عن العمل أكثر من النساء، حيث بلغت نسبة البطالة بين النساء في ليبيا

(18%) بينما ارتفعت هذه النسبة إلى (21%) بين الرجال، وأظهر التقرير الذي استند على أرقام وبحوث جمعت سنة(2010) أن هناك فجوة ضخمة بين مستوى البطالة بين الجنسين في ليبيا [1]

وقد أظهر تقرير أعدته اللجنة الشعبية للشؤون الاجتماعية أن معدلات نمو النساء في ليبيا أعلى من معدلات نمو الرجال، وأشار التقرير الذي صدر سنة (2006) إلى أن معدلات نمو المرأة في القوى العاملة أعلى من معدلات نمو نظيرها الرجل؛ وأوضح التقرير أن تشغيل المرأة يتركز في مهن محددة كالتعليم والصحة والإدارة العامة للدولة، بنسبة تصل إلى (88.3% سنة 2006) لافتاً إلى نسبة من يعلن في المهن العلمية والفنية لا يتعدى (5.4%) في نفس العام.[1]

وتسعى الدراسة الحالية للتعرف على مدى مشاركة المرأة في قطاعات العمل المختلفة، ومعدلات مشاركتها في النشاط الاقتصادي، وكذلك تسعى إلى توضيح دخول المرأة إلى سوق العمل وفق القطاعات المختلفة، ومعدلات دخولها وفقا للتعدادات السكانية المتوافرة.

أهداف البحث:

الوقوف على ظاهرة عمل المرأة الليبية المتزوجة، ورصد الآثار الأسرية المترتبة على عملها في مختلف قطاعات الدولة، ومعرفة المشكلات التي تنجم عن عملها.

[1]- علي الحوات، المرأة والتنمية والعمل في ليبيا، منشورات الجامعة المغاربية، الطبعة الأولي، طرابلس،2006، ص164.

[1]- مرجع سبق ذكره ،167.

التعرف على التغيرات التي حدثت على المجتمع والتي تزامنت مع خروج المرأة للعمل، ومدي تأثير هذه التغيرات على حياتها.

محاولة توضيح تطور التشريعات الخاصة بحق المرأة في التعليم والعمل.

توضيح معدلات مشاركة المرأة الليبية في النشاط الاقتصادي وفق اخر التعددات السكانية المتوفرة في ليبيا.

التعرف على مجالات توزيع المرأة في القوي العاملة، وتوضيح أبرز حقوق المرأة العاملة في التشريعات الليبية.

أهمية البحث:

تظهر أهمية الدراسة في التعرف على أهم الصعوبات التي تواجه المرأة العاملة في حياتها الاسرية والمهنية، والوقوف على أهم التشريعات التي تتعلق بحق المرأة في التعليم والعمل.

وتسعى الدراسة الحالية لتوضيح معدلات مشاركة المرأة من الناحية الاقتصادية في ضوء آخر التعدادات السكانية في ليبيا، وتحاول الدراسة إبراز أهم مجالات توزيع المرأة في القوي العاملة.

تساؤلات البحث:

يحاول هذا البحث الإجابة عن جملة من التساؤلات وهي:

ما مدي تأثير عمل المرأة المتزوجة على حياتها الأسرية اتجاه الزوج والأبناء، وكذلك ما الآثار السلبية التي تعوق أداء المرأة لعملها على الوجه المطلوب؟

هل خروج المرأة للعمل يحقق لها سعادتها واستقلاليتها؟ وهل تحتاج المرأة للعمل فعلاً أم مجرد طموح لتحقيق الذات وشغل أوقات الفراغ؟ أم أن العمل هو تحمل أعباء ومصاريف المعيشة التي تتزايد باستمرار؟

ما أبرز معدلات مشاركة المرأة الليبية في النشاط الاقتصادي وفق أخر التقارير البشرية المتوفرة؟ وماهي أهم مجالات توزيع المرأة في القوي العاملة؟

ما أهم التشريعات الخاصة بحق المرأة بالعمل؟ وما هي الأحكام المنظمة لعمل المرأة وفقاً لهذه التشريعات؟

منهج البحث:

اعتمد هذا البحث المنهج الوصفي التحليلي من خلال تحليل البيانات والتقارير والمنشورات الاحصائية ذات العلاقة؛ لأن البحوث الوصفية في المجالات الاجتماعية والتربوية تزودنا بمعلومات حقيقية عن الواقع الراهن للظواهر المختلفة.

أولاً: المرأة والتنمية:

تعد مشاركة المرأة في الحياة العامة مرتبطة بظروف المجتمع التي تعيش فيه، وتتوقف درجة هذه المشاركة على مقدار ما يتمتع به المجتمع من حرية وديمقراطية من الناحية السياسية وعلى ما يمنحه المجتمع من حريات اجتماعية للمرأة لممارسة هذا الحق، ولا ينفصل دور المرأة ومشاركتها في التنظيمات الأهلية عن وضعها في المجتمع بصورة عامة، وهو الوضع الذي يحدد بدوره تطور البنى الاجتماعية والاقتصادية والسياسية والثقافية، وأن العلاقة بينهما علاقة جدلية وتفاعلية، فمن غير المعقول أن تتطور أدوار المرأة وتتحدد وتصبح شريكاً كاملاً في المجتمع إلا إذا سمحت مرحلة تطور البنى الاجتماعية والسياسية في هذا المجتمع بذلك وهي بدورها تتأثر بدرجة تحرر المرأة مع حركة المجتمع[1].

إن الإنسان أسير لنظرة المجتمع له وتقويمه لموقعه، وفى المجتمع المحافظ نجد أن نظرة المجتمع لها الوقع الأكبر على المرأة لحساسية وضعها الذي تحكمه

1- عبير محمد عباس، المرأة والتنمية والمجتمع المدني، المكتبة العصرية، الطبعة الأولى، 2015، ص8.

العادات والتقاليد بشكل قد يتجاوز حدود الدين والأحكام الشرعية. ولقد أصبحت مسألة تمكين وتنمية قدرات المرأة اليوم جزءاً أساسياً من عملية التنمية البشرية والتي باتت تشغل الكثير من الباحثين الاقتصاديين والاجتماعيين وغيرهم، لما لها من أهمية بالغة في تطور وتقدم المجتمعات من مختلف جوانب التنمية الإنسانية والاجتماعية والسياسية والاقتصادية والثقافية، وأصبحت مسألة تمكين المرأة بدءاً من العقديين الأخيرين في القرن الماضي اهتمام الدول والمنظمات الدولية، وفى مقدمتها الأمم المتحدة ومنظمة العمل الدولية والمنظمات الخاصة بالمرأة حيث تبنى المشروع الإنمائي للأمم المتحدة (UNDP) مفهوم التنمية الإنسانية Human Develop meant منذ سنة(1990) مع صدور التقرير الأول عن التنمية البشرية في العالم.

إن معنى التنمية البشرية هو تطوير الموارد البشرية من أجل توفير الصحة والغذاء والثقافة والتعليم والعمل والحرية والعدالة لأفراد المجتمع بجنسيه (المرأة والرجل) فإن إقصاء المرأة عن المشاركة في التنمية يعنى بالنتيجة حرمان المجتمع من نصف طاقاته البشرية. وهذا ما أكده تقرير التنمية البشرية لسنة(2002) والذي اعتبر نقص تمكين المرأة من أحد أسباب المشاكل التي تواجه التنمية في البلدان العربية والتي هي بحاجة لكل طاقاته البشرية [1].

وأن وضع المرأة العربية العاملة ما يزال بعيداً كل البعد عن الوضع الأمثل لاستخدام الرصيد البشري العربي، وهو الشرط الأساسي لانطلاق التنمية، وقد صدر تقرير التنمية الإنسانية العربي لسنة(2005) نحو نهوض المرأة في الوطن العربي[2]

وقضية مشاركة المرأة في التنمية الاقتصادية والاجتماعية ومساهمتها في مختلف نشاطات المجتمع تحتل مكانة مهمة في اهتمامات الحياة المعاصرة، وهذه القضية اكتسبت أهمية خاصة في البلاد العربية مع تطور الأوضاع السياسية

[1]- تقرير التنمية البشرية، مصلحة الإحصاء والتعداد، الهيئة العامة للمعلومات، طرابلس، 2002، ص.19

والاقتصادية والاجتماعية، ولما كانت المرأة تشكل نصف عدد السكان وبالتالي نصف طاقة المجتمع الانتاجية، فقد أصبح لزاماً أن تساهم في العملية التنموية على قدم المساواة مع الرجل، وأصبح وضع المرأة في أي مجتمع يعتبر مقياساً لمدى تطور ونمو هذا المجتمع، وتقدم المجتمع مرتبط بتقدم المرأة وقدرتها على المشاركة في التنمية الاقتصادية والاجتماعية، وأصبح الاستثمار في قدرات المرأة وتمكينها يعتبر أضمن سبيل للإسهام في النمو الاقتصادي والتنمية العامة[3].

أ-المرأة والتنمية في المجتمع الليبي:

إن مفهوم مشاركة المرأة في التنمية يرتبط ارتباطاً مباشراً بهدف التنمية الاقتصادية والاجتماعية الشاملة، وهو ما يمكن توظيفه في دراسة العلاقة بين المرأة والتنمية، وذلك بالكشف عن أهمية دور المرأة في التنمية، وما هي العلاقة بين متغيرات التنمية وهذا الدور في إطار تجربة التنمية والتحديث في المجتمع الليبي؟ وتتمثل هذه المتغيرات كما تشير دراسات التنمية في العلاقة بين وضع المرأة وقضايا التنمية كالنمو السكاني، وصحة الأطفال والمشاركة في العمل والحصول على فوائد التنمية كالتعليم والخدمات الصحية والاجتماعية، ودارسة العلاقة بين هذه المتغيرات ودور المرأة.

ب-المرأة والتعليم في ليبيا:

يعد التعليم أحد المؤشرات الأساسية لتنمية قدرات المرأة وتطويرها بخصوص أي مجتمع من المجتمعات، ووعيها لذاتها وأدوارها في المجتمع، وإلى جانب ذلك فإن التعليم يكسب المرأة مزيداً من الكفاءات والقدرات التي تساهم في تعزيز دورها في وضع القرارات المتعلقة بمصيرها، وشعورها بمدى أهمية تنظيم الأسرة، ودور

[3]-عبير عباس، مرجع سبق ذكره ص.9

الاقتصاد المنزلي ومدى أهمية مشاركتها في تنمية المجتمع، وبذلك يعد تعليم المرأة أحد أهم أقطاب التنمية داخل المجتمع.

اهتمت الدولة الليبية اهتماما واضحا بالمرأة خلال مجموعة من القوانين والتشريعات وإزالة القيود التي تحد من تطورها ومشارتها في الحياة العامة، وقد شهد المجتمع الليبي منذ السبعينات وحتى الوقت الحاضر تطورا مهماً في مجال تعزيز أدوار المرأة وتمكينها، حيث ترتكز سياسة الحكومة في التعليم على أنه حق لكل المواطنين دون النظر إلى الجنس، وبفرض قانون التعليم سنة (1975) والذي ينص على إجبارية التعليم للأولاد والبنات من عمر 6 سنوات حتى سن 18 سنة، وقد أدى الالتزام الرسمي إلى نمو تعليم البنات في المدارس بالنسبة لتعليم الأولاد، حيث بلغت نسبة التعليم الأساسي للبنات نحو (32%) خلال الأعوام (1969–1970) وارتفعت إلى (49%) خلال (1992–1993) كما ذكرت إحصائيات الأمم المتحدة للأعوام (1990–1995) أن نسبة الفتيات في الجامعات قد وصلت إلى (48%) [1].

ووفقاً لإحصائيات أمانة التعليم (سابقا) بالنسبة لانخفاض مستوى الأمية من النساء الليبيات، فإنها توضح أن نسبة الأمية سنة (1973) كانت (72.2%) للأعمار الأكثر من 10 سنوات، وخلال سنة (1984) انخفضت إلى (47.1%) بالنسبة لنفس فئات العمر، وفى سنة (1992) انخفضت إلى (33%) وقد تطورت معدلات الالتحاق المدرسي للسكان في الفترة من (1995 –2006) بشكل واضح في السنوات العمرية من (6–24) وتعكس إلى حد كبير إتاحة الخدمات التعليمية في المجتمع وطبيعة الانتفاع لهذا الخدمات من قبل جميع شرائح المجتمع في تلك الفئة العمرية، حيث إن ارتفاع معدلات الالتحاق بين السكان في هذه الشريحة

1–تقرير التنمية البشرية،2009 مرجع سبق ذكره، ص119.

2 –مرجع سبق ذكره،ص121.

العمرية من شأنه أن يساعد على محاربة الأمية بين الفئات العمرية الصغيرة، ويؤدي إلى ارتفاع معدلات الالتحاق بين السكان، وهذا يساعد على محاربة الأمية، وهو أحد مؤشرات التنمية الموجهة نحو الإنسان [2].

وفي عقد الثمانينات شهدت نسبة الإناث في التعليم المتوسط نمواً مطرداً، وأن هذه النسبة بدأت تتخطى نسبة الذكور في هذه المرحلة شيئاً فشيئاً مع مرور السنوات وإلى حد الآن، وفى مرحلة التعليم الجامعي بدأت نسبة الإناث تتخطى نسبة الذكور منذ أوائل عقد التسعينات. وذلك بالرغم مما تظهره إحصاءات التعليم الأساسي من عدم وجود أي زيادة في عدد الإناث عن الذكور. وأن هذه المرحلة هي المصدر الأساسي للتعليم المتوسط والعالي الذي يشهد منذ عدة سنوات ارتفاعاً كبيراً في نسبة الإناث مقارنة بالذكور.

وهذه الزيادة في عدد الإناث إما أن الذكور يدخلون سوق العمل في سن مبكرة مقارنة بالإناث من خلال اتجاههم للتدريب والتكوين المهني. أو أن معدلات التسرب بين الذكور هي أعلى مقارنة بالإناث في مراحل التعليم المتقدم [1].

حيث تبين من الدراسات والإحصاءات أن تطور الهرم التعليمي في ليبيا من سنة(1995) إلى سنة (2006) كانت حسب الاتي:

جدول رقم (1) يوضح تطور الهرم التعليمي خلال الفترة (1995-2006)

المرحلة	1995	2001	2006
تعليم وتدريب أساسي	%70.3	%62.2	%61.1
تعليم وتدريب متوسط	%22.4	%19.7	%23.2
تعليم وتدريب عال	%7.3	%18.1	%15.7

المصدر: الهيئة العامة للمعلومات، مصلحة الاحصاء والتعداد،2012.

1- تقرير ليبيا حول التنمية البشرية، 2009، مرجع سبق ذكره، ص42.

والجدول التالي يوضح معدل الالتحاق الصافي للإناث في سنة(2007) وتم الحصول على هذه البيانات من الملحق الإحصائي لملامح التنمية في ليبيا سنة(2009).

جدول رقم (2)

معدل الالتحاق الصافي للإناث

معدل الالتحاق الصافي للإناث في كل من:		
تعليم أساسي	2007	%94.6
تعليم ثانوي	2007	%93.9
تعليم عالي	2007	%46.4

المصدر: الهيئة العامة للمعلومات مصلحة الاحصاء والتعداد، طرابلس،2012.

وحق المرأة في التعليم قد نص عليه الإعلان الدستوري حيث أكد على أن التعليم حق وواجب على الليبيين جميعاً، وهو إلزامي حتى نهاية المرحلة الإعدادية، وتكفله الدولة بإنشاء المدارس والمعاهد والجامعات والمؤسسات الثقافية والتربوية ويكون التعليم فيها مجانًا، فلكل إنسان الحق في اختيار التعليم الذي يناسبه والمعرفة التي تروقه دون توجيه أو إجبار [1].

وإن خروج المرأة للعمل في المجتمع العربي الليبي كان بفضل حصولها على حقها في التعليم والذي ساعدها على نيل حقوقها السياسية والاجتماعية، ولذلك فقد كان للتحولات الاقتصادية والاجتماعية والسياسية في المجتمع الليبي المعاصر تأثيرها الواضح على وضع المرأة الاقتصادي والاجتماعي من حيث نظرة المجتمع إلى عمل المرأة، ونظرة المرأة إلى مشاركتها في القوى العاملة.

[1] – مرجع سبق ذكره، ص120

وقد عمل عدد من الليبيين الذين عملوا في مجال التدريس خلال أربعينات وخمسينات القرن العشرين إلى جانب ذلك العدد الصغير من السيدات الأوائل اللاتي تعلمن في الخارج دوراً هاماً في إقناع أولياء الأمور بجدوى تعليم البنات. ونظراً للتغير الهائل الذي طرأ على القيم الاجتماعية وعلى نظرة الناس اتجاه تعليم المرأة. وخصوصًا بعد أن بدأت الفوائد العملية للتعليم تظهر للعيان والمتمثلة في سهولة الحصول على عمل لكل من حصل على أي مستوى من التعليم، فالبعض ممن أتم التعليم الابتدائي ولم ينل شهادة إتمام المرحلة حصل على وظيفة كتابية وأصبح مدرسًا.

قد لعب التحول الذي حدث بعد ذلك في تقدير الليبيين لقيمة تعليم الإناث دوراً مهما في انتشار تعليم هذه الفئة من السكان، وقد ارتفعت بسرعة فائقة وصلت في سنة (1950–1951) إلى (11%) من مجموع الطلاب في كل المراحل، وفى منتصف عقد ستينات القرن العشرين وصلت النسبة (26%) وتوالى التحاق الإناث بالتعليم في كل أنحاء البلاد، وفى منتصف العقد السابع من القرن العشرين إلى (43%)، تم وصلت هذه النسبة في مطلع الألفية الثالثة إلى الخمسين في المائة.

وجاء افتتاح الجامعة الليبية في العام الدراسي (1955–1956) محطة طبيعية في مسيرة التعليم حيث صدر أول قانون شرع لإنشاء التعليم الجامعي محلياً بعدد (31) طالب كلهم من الذكور، وكان على الفتاة الانتظار إلى رابع دفعة لتلتحق بها أول فتاة ليبية، ثم تليها فيما بعد عشرات الطالبات ثم المئات ثم الآلاف، وقد ساعدت سياسات التعليم في الارتفاع السريع في معدلات الإناث في التعليم الجامعي[1].

1- مصطفي عمر التير، المرأة والتحديث في المجتمع الليبي دار الرواد ،2014، ص39-41.

ويمكن القول: أن المرأة الليبية لم تعد أمامها عقبات واضحة تحول دون مشاركتها في أي مجال من مجالات التعليم لتسهم في بناء المجتمع إلى جانب الرجل، فالتشريعات والإجراءات الإدارية أزالت من طريق المرأة الكثير من العقبات المرتبطة بالثقافة التقليدية، إلا أن الأمر أصبح يتوقف على مجهودات وتطلعات المرأة ذاتها، فكلما أخذت بزمام المبادرة بالعمل الجاد لترجمة القرارات إلى واقع عملي، كلما أمكن من إحداث تغيرات جوهرية في مكانتها الاجتماعية، وفى دورها الاجتماعي. ولكن يظل السؤال الأهم في ظل هذا الازدياد النابع من انحسار مشاركة المرأة في التنمية ضمن نظرة المجتمع ووضع المرأة.

جدول رقم (3)

يوضح تطور التعليم الجامعي – القطاع العام

السنة	عدد الطلاب	نسبة الإناث%	عدد الجامعات	عدد الطلاب لكل 1000من السكان
56/55	31	00	1	0.03
61/60	729	3.3	1	0.54
66/65	1891	9	1	1.21
71/70	5198	11	1	2.81
76/75	13417	18	2	6.03
81/80	19453	22	3	7.12
86/85	36600	28	11	11.00
91/90	62227	42	13	15.73
96/95	129173	44	14	28.44
99/98	16547	47	14	32.00
002/001	222976	50	13	43.00
011/010	311846	61	13	48.55

المصدر: المركز الوطني لتخطيط التعليم والتدريب، طرابلس،2010.

هل علاج هذا الانحسار يكمن في المساهمة وبشكل فعال في تغيير الكثير من العادات والقيم مهما بلغ بطء هذا التغيير؟

جدول رقم (4) يوضح توزيع السكان الذين أعمارهم 10 سنوات فأكثر حسب الحالة التعليمية والنوع ونوع التجمع السكاني على شكل نسب مئوية:

مستوي التعليم	حضر		ريف		المجموع	
	ذكور	إناث	ذكور	إناث	ذكور	إناث
أمي	6.39	17.84	9008	58.23	6.78	18.67
يقرأ فقط	1.18	1.04	1.50	1.43	1.23	1.09
يقرأ ويكتب	10.26	10.45	12.32	12.29	10.55	10.72
ابتدائية	20.08	18.07	21.15	18.51	20.,23	18.14
إعدادية	20.83	18.33	21.01	17.26	20.85	18.18
معهد متوسط	15.40	14.62	15. 76	12. 92	15.45	14.38
ثانوية أومآ يعادلها	15.09	14.12	11.77	10.07	14.61	11.84
جامعية	10.15	7.44	7.08	3.93	9.71	6.93
دراسات عليا	0.61	0.07	0.32	0.00	0.57	0.06
المجموع	100.00	100.00	100.00	100.00	100.00	100.00

المصدر: الهيئة العامة للمعلومات، مصلحة الاحصاء والتعداد، طرابلس، تقرير التنمية البشرية،2002.

فلم يعد عمل المرأة مجرد مساهمة أو ترفيه أو كسر أوقات الفراغ بل أصبح حاجة ملحة لكي تستمر الحياة، فمرتب الرجل لم يعد يكفى لسد احتياجات الأسرة، حيث تعتمد أسر كثيرة على مرتب الرجل والمرأة معًا[1].

[1] – فاطمة عبد السلام بالنور، الحقوق السياسية والاجتماعية والاقتصادية للمرأة، دار الكتب الوطنية، بنغازي، ليبيا، 2007، ط1، ص390.

• المصدر بني على بيانات وردت في نشرات صادرة عن اللجنة الشعبية لشؤون الخدمات، المركز الوطني لتخطيط التعليم والتدريب ولم تتضمن بيانات الجامعة الدينية التي تواجدت في منتصف الستينيات ثم ألغيت في مطلع العقد السابع من القرن العشرين.

رسم بياني رقم (1) يبين التوزيع النسبي للسكان الذين أعمارهم 10 سنوات فأكثر حسب الحالة التعليمية والنوع ونوع التجمع السكاني

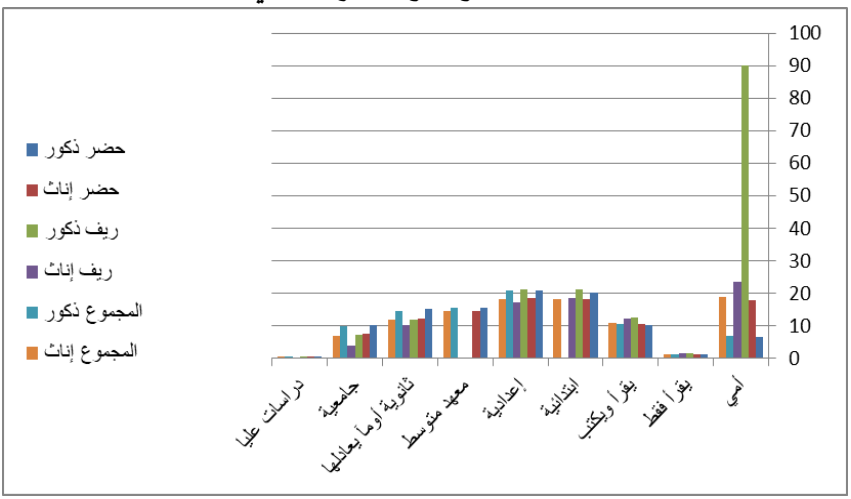

د-المرأة والسياسية:

الأطر التشريعية والقانونية الدولية المنظمة للمشاركة السياسية للمرأة:

صدر ميثاق الأمم المتحدة في سنة (1945)، كما صدر في سنة (1948) الإعلان العالمي لحقوق الإنسان. نصت هاتان الوثيقتان الهامتان على المساواة بين المرأة والرجل، إلا أن أول اتفاقية بشأن منح المرأة الحقوق السياسية هي التي أقرتها منظمة الدول الأمريكية في (2/5 1948) أي قبل صدور الإعلان العالمي بأشهر ودخلت حيز التنفيذ في(1949/4/22)

وفى "سينيكافاللز " في نيويورك الأميركية، ثم الإعلان عن ذلك في مؤتمر نادى بعدالة حقوق المرأة وبمنح المرأة حق التصويت لأول مرة وشارك في هذا المؤتمر 260 امرأة و40 رجلاً وكافة المواثيق الدولية ابتداءً من إعلان حقوق المرأة السياسية لسنة (1952) ومروراً بالاتفاقية الدولية للقضاء على كافة أشكال التمييز ضد المرأة سنة (1989) وانتماء لكافة للتوجهات الدولية الحالية تساوى بين المرأة والرجل

فالتمتع بكل الحقوق السياسية المختلفة سواء تلك الواردة في القانون الدولي العام أو الواردة في القوانين الوطنية لدول العالم المختلفة مكفول للجنسين.

وقضية عمل المرأة في السياسة تقودنا للحديث عن أن التاريخ والتقاليد وبعض الممارسات الخاطئة على مدار الفترات الزمنية الماضية ربما تكون أبعدت المرأة عن السياسة، واعتبرت السياسة علم الرجال وقضاياها قضاياهم، إلا أن تأصيل مفاهيم صحيحة حول هذه القضية يجعل من الضروري تجاوز النظرة التقليدية والخبرات التاريخية السلبية لإعطاء المرأة حقها في العمل السياسي.

وتعتمد الأمم المتحدة مقاييس خاصة لمعرفة مدى تطور وتقدم الدول ترتكز أساساً على التنمية البشرية، وتمكين المرأة في الوظائف العامة خاصة القيادية منها، ومشاركتها في وضع القرار السياسي وأصبح دفع المرأة للمشاركة وكأنه واجب للوفاء بالتزامات دولية تصر الدول على التأكيد عليه في مناسبات احتفالية، لذلك لا غرابة في أن تغيب المرأة عن السلطة التنفيذية، والنساء اللائي نجحن في خوض غمار الحياة السياسية في ليبيا قلائل إذا ما تم مقارنتهن بمجموع النساء من نسبة عدد السكان. ولم تعمم تجربتهن لأن تواجدهن كان بقرار سياسي، ولأن ممارسة السلطة تعتمد في أي دولة على عنصرين أساسين، العنصر الأول: درجة وعى المجتمع والعنصر الثاني صحة النظام في الدولة [1].

هل التمكين بقرار سياسي حقق للمرأة المكانة وعزز تواجدها؟ أم أن الواقع يؤكد عدم النجاح في تعزيز مكانتها بكرامة؟ وهل يظل الولاء السياسي أو العائلي أو المصلحي أحد الدعائم لتمكين المرأة والرجل بغض النظر عن فاعليتها وقدرتها؟ وهل تتدنى نسبة المشاركة السياسية؛ لأن النساء اللائي أسندت إليهن أدوار قيادية

1–هالة بوقعيقص ومحمد تنتوش، المرأة في سوق العمل الليبي واقع وتحديات، مركز جسور للدراسات والتنمية/ 2015، ص.8

2– مرجع سبق ذكره، ص9.

لم يتمكن من فرض وجودهن وفشلن في أداء المهام الموكلة إليهن بل منهن من عزز النظرة الدونية للمرأة خاصة وأن ممارسة حقوقها تم ترسيخها بتأكد مبدأ المساواة بين الرجل والمرأة باعتبارها إنسان لها ما للرجل من حقوق وعليه الالتزامات ذاتها ما لم تتعارض مع وظيفتها البيولوجية وهو ما لا يمس بمبدأ المساواة الإنسانية.

وشهدت الحركة النسائية نهضة بعد فبراير 2011 فقد شاركت النساء في كل المراحل الانتقالية رغم كل التحديات التي واجهت النساء في مجتمع يسوده النظام الأبوي والوضع الأمني المتدهور في البلاد، وقادت النساء منظمات الاغاثة والمنظمات المدنية وساهمت في تأسيس الاحزاب السياسية وعضويتها، وشاركت في عملية صنع القرار على مختلف الجهات وساهمت في الحوارات الوطنية ولجان المصالحة بنسب لا تحقق طموحات النساء الناشطات لكنها في نفس الوقت نسب متوقعة في ظل الظروف الأمنية الراهنة.

ويمكن القول: إن الذين شاركن في انتخابات المؤتمر الوطني العام التي جرت في اليوم السابع من شهر يوليو من سنة (2012)، يعتبرن هذا النشاط السياسي على المستوى الوطني الأول في حياتهن. وقد لعبت سيدات كثيرات أدواراً بالغة الأهمية في الاحتجاجات التي بدأت في بنغازي في شهر فبراير/شباط 2011 وساعدن في تنظيم المظاهرات. [1]

في الأيام السابقة على انتخابات يوليو/تموز 2012، عرضت النساء ملصقات الحملات الانتخابية صور المرشحات في المساحات العامة في طرابلس وبنغازي وأماكن أخرى. تم تخريب بعض الملصقات، لكنها كانت ملفتة للنظر في هذا المجتمع المحافظ. وسجّلت أكثر من 600 سيدة كمرشحات، ونظمت بعضهن

حملات انتخابية في المدن والبلدات، بل وحتى خرجن في المساء لتوزيع البرامج الانتخابية وللحديث مع الناخبين. ومثلت السيدات 45% من نسبة الناخبين المُسجلين، رغم أن نسبة الناخبات المسجلات اللائي ذهبن فعلاً للاقتراع 39 % وكانت أقل بكثير من مثيلتها في حال الرجال. وفي النهاية اختار الناخبون 33 سيدة في المؤتمر الوطني العام البالغ عدد أعضائه 200 عضو.

وقد اعتبرت العديد من الناشطات الليبيات في المجال السياسي أن تمثيل الليبيات في مجلس النواب كان محتشما مقابل هيمنة الرجل على أغلب المقاعد في البرلمان، الأمر لم يتغير كثيرا فالفارق كبير بين تمثيل المرأة والرجل في عضوية لجان البرلمان الليبي والبالغ عددها 21 لجنة. حيث هيمن الذكور على أغلب المقاعد في هذه اللجان وعلى رئاستها، في حين تراوح تمثيل المرأة بين 4 إلى مقعد واحد في أغلب اللجان وترأسها للجنة واحدة مقابل 21 الاستثناء الوحيد طبعا كان في لجنة شؤون المرأة والطفل وقد ظفرت المرأة بالنصيب الأوفر، وشغلت 6 مقاعد مقابل مقعدين من نصيب الذكور. وقد ترأست السيدة (سلطنة مسعود بوبكر عبد الرحيم) هذه اللجنة. [1]

لمحة عن حقوق المرأة العاملة في التشريعات الليبية:

تعد وثيقة الدستور الليبي أيام المملكة وثيقة تقدمية وجاءت بمكتسبات مهمة شجعت على النهوض بدور المرأة في المجتمع، فقد نصت مواد الدستور على حقوق المواطنة كاملة دون أي تمييز، كما نص الدستور على الزامية ومجانية التعليم وفتح المجال للجنسين لمزاولة النشاط التجاري، وزاد تواجد المرأة في المدارس وقادت مبادرات هامة في الأعمال الخيرية والثقافية.

[1] – مرجع سبق ذكره، ص.13.

[2] – مرجع سبق ذكره ص19.

وقد شهدت المرحلة ما بعد 1969سيطرة للتوجه القومي الذي ساد المنطقة على أغلب التشريعات الليبية، وأدي ذلك لإصدار العديد من التشريعات المناصرة للمرأة نتج عنها زيادة الاقبال على التعليم والمشاركة في الانتاج والعمل، وتعد من أهم مكتسبات المرأة في هذه المرحلة قانون تعزيز الحرية رقم 20 لسنة 1991والذي أكد في نصوصه على المساواة بين الرجل والمرأة، كما أكد على حق المرأة في العمل ومنح لها الحق في الدفاع عن الوطن والمساواة في الامتيازات المالية حسب مواد القانون رقم 5 للخدمة المدنية. وفى المرحلة ما بعد 17 فبراير 2017 انحصرت المكتسبات المهمة في صعيد المشاركة والتمثيل السياسي، كما زاد عدد المنخرطات في العمل النقابي في ليبيا وكثرت الاتحادات والروابط المهنية.

ج _المرأة والعمل والمشاركة في النشاط الاقتصادي:

تعددت الآراء حول النشاط الاقتصادي للمرأة، ومن ثم النظر إلى نشاطها الاقتصادي في ضوء علاقة المرأة بالرجل، وهي علاقة اتسمت عبر العصور الأخيرة وعبر ثقافات متعددة بهيمنة الرجل على المرأة. وفى رأي البعض هي نتيجة لطبيعة الفروق الفسيولوجية بين الرجل والمرأة. لذلك تحملت المرأة مسؤولية الأنشطة التي تتم داخل بيت الأسرة بغض النظر عن الشكل الذي يأخذه هذا البيت.

ورغم تباين الآراء حول مشاركة المرأة في النشاط الاقتصادي خارج المنزل، فإن التغير الاجتماعي والتغير الثقافي في المجتمعات أحدث تغيرات هامة في نسق القيم.

إن مشاركة المرأة في الحياة الاقتصادية أصبحت اليوم واقعاً ملموساً، ويلاقى مبدأ عمل المرأة خارج المنزل قبولاً واسعاً، ساعد في زيادة عدد المقتنعين في أي مجتمع معاصر بأن مشاركة المرأة في النشاط الاقتصادي أصبح أمراً ضرورياً

للتنمية الاقتصادية، ووصلت نسبتها في القوى العاملة إلى ما يقارب الخمسين في المائة في أكثر من مجتمع. [1]

وقد ساهمت المرأة في النشاط الاقتصادي منذ القدم. فعندما كان مجالي الزراعة والرعي أهم مجالين للنشاط الاقتصادي في المجتمع، فقد أسهمت المرأة بنصيب كامل فيهما إلى جانب واجباتها المنزلية. كما ساهمت بنصيب كبير في الصناعات التقليدية؛ بل تخصصت في بعضها ولم يشاركها الرجل في ذلك. وعندما فتح باب العمل خارج البي خرجت من بيتها، فكانت البدايات محدودة من حيث مجال النشاط وعدد الأنشطة الاقتصادية [2].

ولتحديد واقع عمل المرأة في ليبيا حالياً، واتجاهات مشاركتها في النشاط الاقتصادي، يتطلب الأمر التعرض للموروث الثقافي المتعلق بهذا الشأن، وللإطار التشريعي الذي يحكم عمل المرأة في ليبيا وتطوره، والمجالات والميادين التي تعمل فيها المرأة في الوقت الحاضر وتفضيلها على غيرها من مجالات العمل والنشاط الاقتصادي. وكذلك الإشارة لظواهر جديدة في مجال عمل المرأة مثل سيدات الأعمال وما يرتبط بذلك من مفاهيم جديدة لعمل المرأة، بل وموقفها من الحداثة والتحديث في مجتمعها. وأخيراً التعرض للوجه الأخر لعمل المرأة خارج منزلها.

وينطلق عمل المرأة ونشاطها الاقتصادي في ليبيا من عدة مصادر ثقافية واجتماعية مهمة منها:

التراث الاجتماعي الليبي القديم.

---

[1] – مرجع سبق ذكره، ص13.

[2] – المساواة في ليبيا، تقرير التنمية البشرية، مصلحة الإحصاء والتعداد، الهيئة العامة للمعلومات، طرابلس، 2006، ص.63

[3] – مرجع سبق ذكره، ص66.

علاقات السلطة بين الرجل والمرأة تاريخياً.

مفهوم الدولة الحديثة وبناء مجتمع الحداثة. [3]

وفى نظر البعض تعيش المرأة الليبية في داخل دائرة تتفاعل فيها الأبعاد الثلاثة آنفة الذكر وآثرها وتداعياتها ونتائجها. ويخضع كل سلوك أو تصرف أو عمل تقوم به بما في ذلك عملها ونشاطها الاقتصادي خارج منزلها للتقييم، سواء منها أو من الآخرين. ولذلك لا غرابة في أن نلاحظ أن المرأة الليبية دائما مترددة. غير واثقة من بعض تصرفاتها ونشاطاتها خارج منزلها، أو داخله لسبب بسيط وهو أن المعايير الليبية الحديثة والقيم الاجتماعية الحديثة لم تصل بعد إلى اتفاق مطلق وتوافق حول عمل المرأة ودورها الحديث في المجتمع فالبعض يؤيد عمل المرأة والآخر يعارضه، ولكن هذا الآخر محتاج إلى دخل إضافي توفره زوجته أو ابنته من عملها خارج المنزل. وفريق ثالث متردد ليس له رأى واضح مهما كان الأمر.

وتؤكد تحولات الواقع الاجتماعي أن المرأة الليبية تعيش تحولاً اجتماعياً كبيراً لم يسبق له مثيل في ماضي حياتها. وسينقلها هذا التحول الاجتماعي من حالة المجتمع التقليدي الواضح في معاييره وثقافته، إلى حالة المجتمع الليبي الحديث غير الواضح في أحكام قيمه الاجتماعية حول المرأة التي لا تزال في طور التحول نحو حالة المجتمع الحديث. ولا غرابة في ذلك، فالمجتمع الليبي مثل كل المجتمعات العربية يعيش مرحلة تحول – لم تكتمل بعد – نحو الحداثة.

والمرأة الليبية عندما تعمل في المنزل أو خارجه تجتهد أن يقبل ما تقوم به اجتماعيا أي يكون متناغماً ومنسجماً مع ثوابت (التراث الاجتماعي والثقافي).

وسعت الدولة الليبية الحديثة إلى تحرير المرأة وتشجيعها للعمل والمشاركة في النشاط الاقتصادي. والتشريعات الليبية الحديثة مسئولة إلى حد كبير عن مسيرة

المرأة في مجال العمل حيث أكدت هذه التشريعات على المساواة بين الذكور والإناث في الحقوق والواجبات، إلا فيما يتعلق بطبيعة المرأة بصفتها أنثى، أو ما تحدده الشريعة الاسلامية التي هي ركن أساسي وقاعدة عريضة للتشريعات الليبية ولا يجوز التفرقة بين أجر الرجال والنساء إذا تساوت ظروف وطبيعة العمل [1].

1.دخول المرأة الليبية إلى سوق العمل:

عند دراسة واقع عمل المرأة في ليبيا وتقييم مشاركتها الاقتصادية، لابد من التوقف عند طبيعة الموروث الثقافي المتعلق بها والأهداف التي حددتها الدولة وبرامجها السياسية ثم طبيعة التشريعات التي أمكن سنها، وردود الفعل المجتمعية لتلك التشريعات ومجالات العمل التي تفضلها المرأة نفسها، ومن المهم أن نستعرض مجالات العمل الرئيسية التي تواجدت فيها المرأة في الماضي، إلى جانب المجالات التي دخلتها مؤخراً، وهذا يتعلق بالتطور الذي حدث في سوق العمل الليبية [2]

[1]– مرجع سبق ذكره ، ص67..

[2] – المصدر: مادة 31 من قانون العمل رقم 58 لسنة (1965)

جدول رقم (5) يوضح مساهمة المرأة الليبية في قوة العمل

المصدر: الهيئة العامة للمعلومات مصلحة الاحصاء والتعداد، طرابلس.201

القطاع	السنة	النسبة المئوية
معدل مشاركة النساء في النشاط الاقتصادي للعاملات	1964	%4.15
	1973	%5.86
	1984	%11.12
	1995	%14.52
النساء في المناصب الإدارية	1964	%4.60
	1973	%16.50
	1984	%7.40
	1995	%9.37
النساء في المناصب القضائية	1964	0
	1973	%0.80
	1984	%3.90
	1995	%16.20
	1998	%35.00

إن الوضعية الحالية للمرأة في سوق العمل الليبي غير مربحة بالنسبة لجميع الأطراف، فكما يعني الأمر سوء الوضع الاقتصادي والاجتماعي وحتى الثقافي للمرأة الليبية، وبالتالي للأسرة الليبية، فإنه يعني أيضاً وجود اشكاليات كبيرة بالنسبة للاقتصاد الليبي.

رسم بياني رقم (2)

يبين التوزيع النسبي لمساهمة المرأة الليبية في قوة العمل

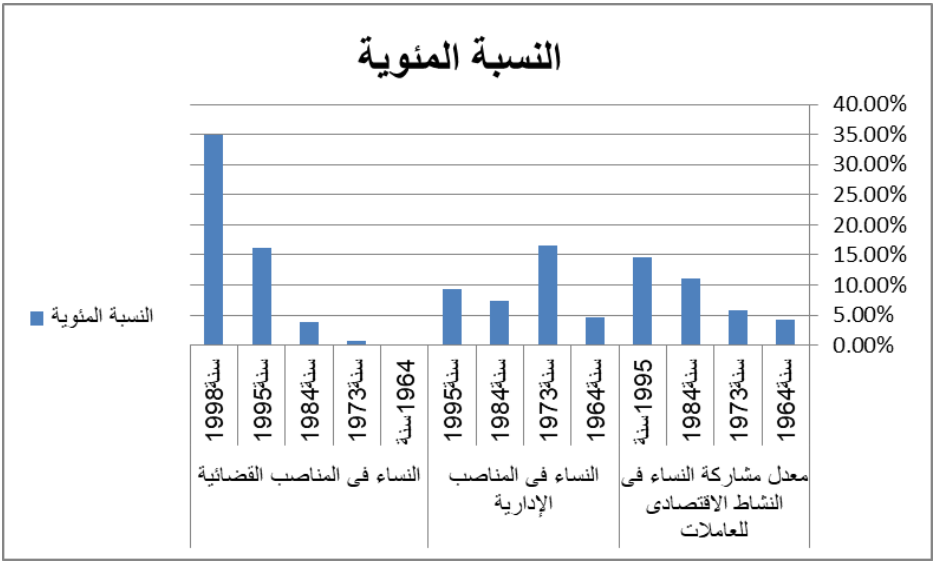

1. مساهمة المرأة الليبية في قوة العمل:

كانت هناك نسبة صغيرة من النساء الليبيات ضمن الرعيل الأول الذي خرج إلى سوق العمل، تضمنت العاملات في المنازل وفى المصانع والملتحقات بالتمريض والمدرسات. وبدأت مهنة التدريس مرغوبة من قبل الجميع، والجيل الأول من المدرسات كانت ضمن ما يعرف بالمعلم المؤقت، ويشير المصطلح إلى المدرس الذي لا يحمل شهادة علمية تؤهله للتدريس، فدخل ضمن هذه الفئة من الرجال والنساء كل من حصل على بعض التعليم حتى ولو لم يتجاوز مرحلة التعليم الابتدائي، وانتشر هذا الصنف من المعلمين خلال أربعينات وخمسينات وحتى ستينات القرن العشرين[1].

1- تقرير ليبيا حول التنمية البشرية، الهيئة العامة للمعلومات، 1999، ص140.

2- هالة بوقعيقص و محمد تنتوش، مرجع سبق ذكره، ص9.

كان الدستور الليبي الذي صودق عليه عام 1951 قفزة نوعية في تاريخ المرأة الليبي، ففرض الزامية التعليم الأساسي مما منح الكثير من النساء فرصاً أكثر للتحصيل العلمي وبالتالي الانخراط في العمل في مجالات مختلفة، كما قدم للمرأة المساواة في العمل، فتبعته نهضة نوعية في سوق العمل الليبي [2].

وقد ضمنت التشريعات منذ الأيام الأولى لظهور الدولة الليبية الكثير من القوانين التي مهدت الطريق أمام المرأة للدخول إلى سوق العمل، وبادرت ليبيا للانضمام إلى منظمة العمل الدولية منذ سنة(1953)، لذلك عندما صدر قانون العمل في سنة(1957) راعى المشرع أن يلتزم القانون الليبي بجميع القواعد التي تضمنتها اتفاقيات العمل الدولية، وخصوصًا الذي ضمن للمرأة تولى القضاء، والذي أثار موجة من الاستنكار في الداخل والخارج، وأخرها القوانين التي كانت إلى جانب حق المرأة العمل في أي مجال تتأهل له معرفياً وترغبه[3]

وظهرت أخيراً فئة من الناشطات اقتصادياً تطلق على نفسها فئة سيدات الأعمال، ويلاحظ أن أنشطة أعضاء هذه الفتة لا تزال محدودة، ولا تصل إلى مستوى المصطلح، ولا يصل في معناه لما يشير إليه في المجتمعات الغربية، وقد يرجع ذلك لحداثة المجال وما يتطلب من حرية للحركة ، إن التشريعات لا تقف في وجه سفر المرأة متى شاءت وإلى أي مكان تريد، باستثناء عدد صغير لا يكاد يذكر ولا تسافر المرأة بدون مرافق الذي يجب أن يكون ذكرا، ومع ذلك فإن دورها في الاقتصاد الليبي ضعيف ولا يوجد له وزن في الناتج القومي[4].

[3]– تقرير التنمية البشرية ، مرجع سبق ذكره، ص62.

4– مرجع سبق ذكره، ص57.

وقد أظهر التقرير الوطني للتنمية البشرية في ليبيا سنة(1999) حساب المشاركة الحقيقية للمرأة الليبية حيث أكد أنه من أجل إنصاف مشاركة المرأة الليبية في النشاط الاقتصادي يمكن التأكيد بأن حجم عملها هو أكثر بكثير مما تسجله مؤشرات الحسابات القومية، والتي تتقاضى عادة عن العمل بدون مقابل (رعاية الأطفال، العناية بنظافة المنزل، تحضير الغداء، الغسيل) وفى حين أن تلك بجملتها نشاطات كثيفة العمل ومستهلكة للوقت، كما أن لها عائداً اجتماعياً عالياً يتوجب أخذه في الاعتبار، ووفق التقديرات التي احتسبها فريق التقرير فإن معدل أسبوع عمل النساء في ليبيا قد يكون أطول بنحو (74.7%) مقارنة بالرجال، وهذا يعني أن المرأة العاملة تستهلك عادة حوالي 83 ساعة أسبوعياً (48 ساعة في موقع العمل وبمعدل 8 ساعات لمدة ستة أيام+ 35 ساعة في المنزل وبمعدل 5 ساعات لمدة 7 أيام، مقابل 62 ساعة أسبوعية للرجل (48 ساعة في موقع العمل و14 ساعة في المنزل وبمعدل ساعتان لمدة 7 أيام. [1]

إن مشاركة المرأة الليبية في سوق العمل كانت دون المستوي. فوفقاً لتقرير البنك الدولي لعام 2006 حول ليبيا، كان في البلد 1.8 مليون يد عاملة إلا أن معدل البطالة كان يقدر بنحو25%، وقد شكلت النساء ولازلن يشكلن تقريباً 50% من السكان في ليبيا، إلا أن معدل مشاركتهن في القوي العاملة لايتجاوز30%، حسب كتاب احصائيات ليبيا في 2009، وكانت مشاركة النساء في القوة العاملة تشكل الغالبية (ما يزيد عن 50%) في صناعة واحدة فقط تتعلق بالمهن العلمية مقارنة

[1] . مرجع سبق ذكره، ص10

[2] – مرجع سبق ذكره ، ص11

بنسبة تواجدها في المهن الأخرى بما في ذلك الادارة والزراعة والخدمات، والصناعة والتجارة والتي لم تتجاوز نسبة تمثيل المرأة في القوة العاملة ما بين (3.5%) إلى (21%).[2]

جدول رقم (6) يوضح معدلات مشاركة المرأة الليبية في النشاط الاقتصادي وفق نتائج التعدادات السكانية

المشاركة في النشاط الاقتصادي	عدد النساء في الفئة العمرية (15) سنة فأكبر				
	1964	1973	1984	1995	2006
مجموع النساء في سن العمل	403646	477877	788043	1314739	180534
مجموع العاملات	16742	28004	87663	190960	388154
% العاملات	4.15	5.86	11.2	14.52	26.44

المصدر: الهيئة العامة للمعلومات، مصلحة الاحصاء والتعداد، طرابلس.2012.

رسم بياني رقم (3) يبين التوزيع النسبي لمعدلات مشاركة المرأة الليبية في النشاط الاقتصادي وفق نتائج التعدادات السكانية

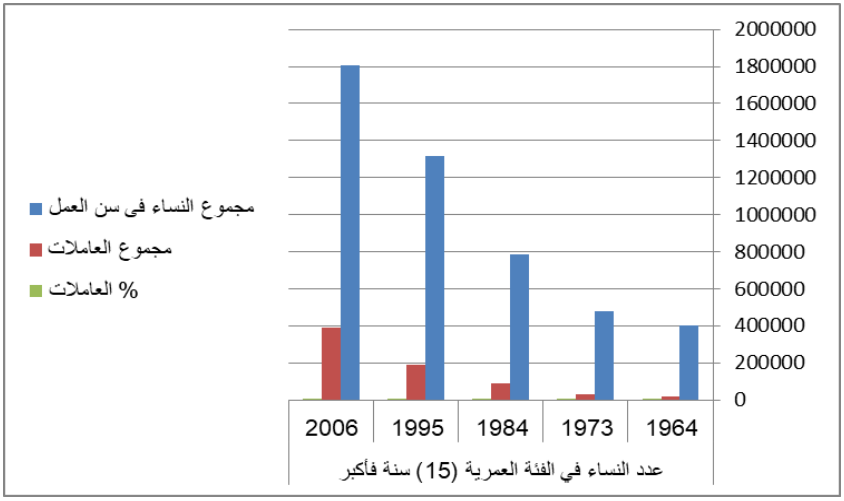

وعلى الرغم من مرور البلاد بمرحلة انتقالية هامة فإن هذا لم يحدث أي تحسن في وضع المرأة العاملة في السنوات التي تلت 2011، وقد أثرت الانقسامات السياسية والازمة الاقتصادية وغياب الأمن والقانون على سوق العمل بالمجمل وعلى ارتفاع ن نسبة البطالة مع شح الموارد وغياب الاستثمارات. وقد أثر هذا على عمل المرأة بصورة خاصة بسبب عوامل عدة منها الفساد والمحسوبية وغياب الأمن وصعوبة التنقل وغياب الرقابة والمتابعة على شركات القطاع الخاص، مما أدي إلى عزوف المرأة عن العمل وإجبارها في أفضل الأحوال على العمل من البيت أو في شركات غير رسمية بدون أي حماية أو ضمانات قانونية. [1]

ومعدل مشاركة المرأة الليبية في النشاط الاقتصادي وسوق العمل حسب احصائيات (2012 و2013) حيث المشتغلات لمجموع السكان في سن العمل ب (30.4%) خلال سنة2013، وقد كانت هذه النسبة في (2006) تقدر بحوالي (26.4%)، وهو ما يعني أن نسبة مشاركة المرأة في النشاط الاقتصادي قد ارتفعت بشكل طفيف يقدر بأقل من (4%) نتيجة هذا الأمر.

ويمكن وضع ملخص للوضع العام للمرأة في مؤشرات سوق العمل الليبي حسب احصائيات 2006 وبيانات 2013:

شكل رقم (1)

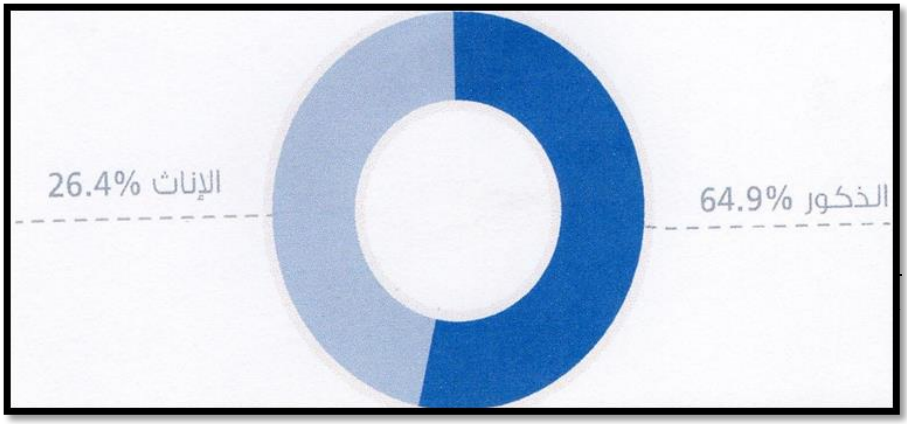

3. تطور التشريعات الخاصة بحق المرأة في العمل:

صدرت العديد من التشريعات التي تعالج وضع المرأة في قانون العمل رقم (58) لسنة (1970) وحضت المرأة بتسهيلات كثيرة لتشجيعها على العمل، والمساهمة في الإنتاج المادي والفكري. كما احتفظت لها بالحقوق المقررة للمرأة العاملة طبقاً لقانون الضمان الاجتماعي رقم (53) لعام (1957). وتتخلص أهم الأحكام المنظمة لعمل المرأة في هذه التشريعات فيما يلي:[1]

أ-حق المرأة في العمل:

أقر القانون مبدأ المساواة بين الرجل والمرأة في مزاولة الأعمال باستثناء المحظور منها بقصد حمايتها. حيث أشارت المادة (95) من قانون العمل المذكور بأنه لا يجوز تشغيل النساء في الأعمال الشاقة أو الخطرة أو غيرها من الأعمال التي تحدد بقرار من وزير العمل.

ب- ساعات العمل:

حددت المادة (96) من قانون العمل بأنه لا يجوز تشغيل النساء أكثر من (48) ساعة في الأسبوع بما في ذلك ساعات العمل الإضافية-كما لا يجوز تشغيلهن فيما بين الساعة الثامنة مساءاً والسابعة صباحاً إلا في الأحوال والأعمال التي يصدر بتحديدها قرار من وزير العمل.

ج-رعاية الأمومة:

تقديراً لواجب المرأة ودورها في الأسرة وما يترتب عليه من عوائد اجتماعية واقتصادية للمجتمع أورد قانون الضمان الاجتماعي قواعد خاصة توفق بين أداء هذا الواجب وبين العمل خارج البيت، ويمكن تلخيص هذه القواعد فيما يلي:

1- تقرير التنمية البشرية 1999، مرجع سبق ذكره، ص.67

1.إجازة الوضع

تمنح الموظفة الحامل إجازة للوضع بمرتب كامل لمدة شهر، وذلك بناء على تقرير من الطبيب المولد. فإذا زادت مدة الغياب على شهر اعتبرت المدة الزائدة إجازة مرضية. وقد تضمنت الفقرة الأخيرة من المادة 25 من قانون الضمان الاجتماعي رقم 13 لسنة (1980) على أن المضمونين من الموظفين والعمال تتولي جهات الخدمة أو العمل تعويضهم عن المرتب أو الأجر أو الدخل المفقود بصفة مؤقتة بسبب الولادة، والمرأة العاملة تتمتع بإجازة وضع مدتها ثلاثة أشهر كاملة لما قبل الوضع وبعده على أن تكون منها مدة ستة أسابيع على الأقل بعد الوضع.

2. راحة الرضاعة:

نصت المادة (97) من قانون العمل على حق العاملة التي ترضع طفلها في خلال الثمانية عشر شهراً التالية لتاريخ الوضع الحق في فترتين إضافيتين يوميًا لهذا الغرض لا تقل كل منها عن نصف ساعة، تحسب هاتان الفترتان من ساعات العمل ولا يترتب عليها إخلال بفترات الراحة المقررة أو تخفيض في الأجر.

3. دور الحضانة:

قد يصعب على المرأة العاملة في الكثير من الأحيان التوفيق بين رعاية أطفالها والاستمرار في عملها مما أدى في الكثير من الحالات إلى اضطرار المرأة– لترك عملها. فقد أجازت المادة (98) من قانون العمل للوزير المختص إلزام صاحب العمل الذي يستخدم خمسين عاملة فأكثر في مكان واحد، وأن يوفر لأطفالهن داراً للحضانة. [1].

1– تقرير التنمية البشرية ،1999، مرجع سبق ذكره ص69

وتحقق للمرأة الليبية نصر كبير بصدور قانون رقم (8) لسنة (1989) بشأن حق المرأة في تولي الوظائف القضائية. وأثار هذا الأمر نقاشًا واستنكاراً من بعض الفئات التي شككت في مقدرة المرأة على الحسم والنزاهة والموضوعية. ونصت مادة هذا القانون الأول على أنه "يحق للمرأة تولى وظائف القضاء والنيابة العامة وإدارة القضايا بذات الشروط المقررة بالنسبة للرجل" وتضمن قرار اللجنة الشعبية العامة رقم (517) لسنة (1989)، بموجب القانون المذكور تعيين (52) امرأة في وظيفة قاض، ووكيل ومساعد، ومعاون نيابة، ومحام تحت التدريب. [1].

مجالات المرأة في القوى العاملة:

إن التشريعات الليبية لا توجد بها أي عوائق أمام المرأة لممارسة العمل، حيث سمحت لها بالحق في تولى الوظائف العامة في الدولة، وحق ممارسة جميع الأنشطة الاقتصادية والاجتماعية. وقد ساعد ذلك على دخول المرأة العربية الليبية في مجالات كثيرة، فهي تشتغل بالمهن العلمية، وتتولى مناصب قيادية منها: وزيرة ونائب وزير ومديرة أعمال، وعاملة بخدمات الفنادق والمطاعم والمقاهي وخدمات الأمن والخدمات الأخرى المماثلة. كما تشتغل بالزراعة وتربية الحيوانات والغابات والصيد، وعاملة بالإنتاج أو عاملة عادية، كما أن هناك من هن عاملات غير مصنفات حسب المهن أو أن مهنتهن غير واضحة.

إن القوي البشرية العاملة من الإناث تتركز في أربعة أو خمسة قطاعات رئيسية هي: التعليم والادارة والصحة والضمان الاجتماعي والزراعة، فيما لا تتجاوز نسبة

2- مرجع سبق ذكره ،ص69

الاناث في القطاعات الأخرى نسبة 1% من إجمالي القوي البشرية العاملة اقتصادياً من الاناث كما موضح في الشكل التالي:

شكل رقم (2)

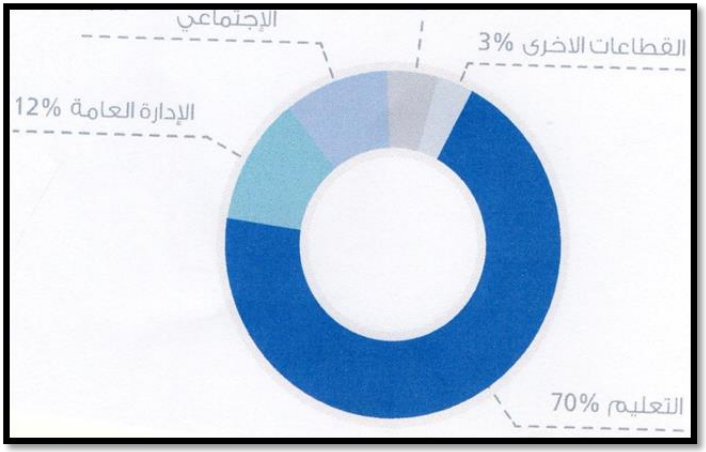

فترة عمل المرأة:

إن معدل عمل المرأة في ليبيا أسبوعيًا أعلى من معدل الرجل، إذ تعمل (48) ساعة أسبوعيًا في موقع العمل، أي بمعدل (8) ساعات يومياً لمدة ستة أيام. يضاف إلى هذا حوالي (35) ساعة عمل تصرف في الأنشطة المنزلية، بمعدل (5) ساعات يوميا لمدة(7) أيام. يشكل هذا في مجموعه (83) ساعة أسبوعياً في مقابل (62) ساعة عمل أسبوعية للرجال موزعة على النحو التالي (48) ساعة في موقع العمل، و14ساعة عمل في المنزل أي بمعدل ساعتين يوميا لمدة 7 أيام. وتجدر الإشارة إلى أن المرأة المتزوجة التي لديها أطفال مطالبة فقط بسبع ساعات عمل

يوميًا في موقع الشغل الرسمي؛ أي بمعدل (41) ساعة أسبوعيا ويدفع لها المقابل المادي كاملاً. [1]

سيدات الأعمال:

ظاهرة اقتصادية جديدة في المجتمع الليبي ظهرت أخيرا متمثلة في فئة من الناشطات اقتصادياً تطلق على نفسها سيدات الأعمال. ويلاحظ أن أنشطة أعضاء هذه الفئة لا تزال محدودة وقد لاتصل إلى مستوى المصطلح، وأغلب هذه الفئة يمكن تصنيفها في إطار الأعمال الخدمية البسيطة. ويمكن حصر أهم هذه الأنشطة في:

مدارس خاصة.

مشاغل للتفصيل والحياكة.

إدارة صالات الأفراح

إدارة صالات لتزيين النساء.

أنشطة تأجير وبيع العقارات.

إدارة متاجر وصيدليات.

وكالات للتصدير والاستيراد.

ويمكن أن يساهم أعضاء هذه الفئة في تنشيط الاقتصاد الليبي إذا توافرت ثلاث معطيات أساسية هي: –

قاعدة قانونية واسعة لا تكتفى بالتشريعات العامة ولكن تجد تشريعاً للصعوبات العملية الفعلية التي تعيق المرأة، لا كسيدة أعمال، بل كامرأة لها كامل حقوقها في المجتمع.

1- تقرير التنمية البشرية، 1999مرجع سبق ذكره، ص44.

إنشاء مؤسسات وهيئات اقتصادية لسيدات الأعمال أو بالشراكة مع الرجال وبخاصة في ميدان الاستثمار والادخار والإنتاج والإنشاءات الاقتصادية والتجارة والأعمال.
ممارسة الأنشطة الاقتصادية الدولية التي من خلالها تكتسب المرأة الخبرة العملية والثقة بالنفس وتبنى قدرتها للعمل الاقتصادي والمنافسة.

المرأة الليبية وإزالة كافة أشكال التمييز ضد المرأة:

تنطلق الرؤية الوطنية للمجتمع الليبي لقضايا المرأة فيما يتعلق بتحقيق المساواة والقضاء علي التمييز أياً كان مفهومه وفى كافة مجالات الحياة من تعاليم الدين الإسلامي وأحكام القرآن الكريم الذى حددت عقيدته بوضوح نوع العلاقات الإنسانية التي تقرر الحقوق والواجبات وأساليب التعامل بين الأفراد ذكوراً وإناثًا في جميع ميادين الحياة، والقرآن الكريم الذى هو شريعة المجتمع في ليبيا، قد ضمن العديد من المبادئ الإنسانية التي تهدف إلي إيجاد مجتمع تنعدم فيه الفوارق الطبقية وتكفل فيه الحقوق العامة والخاصة، وفى هذا المجال حظيت المرأة بمكانة خاصة فقد كفل لها الإسلام جميع حقوقها وواجباتها ونادى بصلاح الأسرة باعتبارها أساساً للحياة الاجتماعية.

إن التشريعات الليبية كفلت للمرأة المساواة الكاملة مع الرجل، وضمنت لها ممارسة فعلية لحقوقها وحرياتها الأساسية سواء كانت مدنية أو سياسية أو اجتماعية أو ثقافية أو اقتصادية، وذلك بعد أن ألغيت بعض القوانين والتشريعات التي كانت تشكل تمييزاً ضد المرأة، وفى هذا المجال نشير إلى ما يلي:[1]

أولا: – الإعلان الدستوري في سنة (17–12–1969م) نص على أن جميع المواطنين متساويين أمام القانون.

1– تقرير التنمية البشرية، 2002، مرجع سبق ذكره، ص.42

ثانياً: القانون (20 لسنة 1991) الخاص بتعزيز الحرية – **نص** على أن المواطنين في ليبيا ذكورا وإناثا أحرار متساوين في الحقوق لا يجوز المساس بحقوقهم.

ثالثاً: – تضمنت التشريعات النافذة في مجال العمل والخدمة العامة والتعليم والقانون والصحة والضمان، وفى المجالات السياسية والثقافية والاقتصادية والاجتماعية، وكافة مجالات الحياة الأخرى المساواة التامة بين الرجل والمرأة في الانتفاع بالخدمات العامة، والتسهيلات وتقلد الوظائف والمناصب العامة والقيادية والتمتع بالترقيات والعلاوات وكافة المزايا التي يتمتع بها كل المواطنين بدون تمييز.

مع مراعاة أن ظروف عمل المرأة يجب أن تختلف عن ظروف عمل الرجل تبعاً لاختلاف الطبيعة البيولوجية وجاء في الإعلان الدستوري ما نصه: العمل حق وواجب وشرف لكل مواطن قادر فلا تفرقة بين الرجال والنساء بالنسبة لهذا الحق ولكن أن يعمل كل منهما في ظروف تناسب تكوينيه الطبيعي، وقد استهدف قانون العمل رقم(58 لسنة 1970م) توفير الرعاية والحماية للمرأة العاملة وخلق الظروف المناسبة لها، وقد نصت المادة (31) من هذا القانون على أنه لا يجوز (التفرقة بين الرجال والنساء) متى تساوت الوظائف والترقيات الوظيفية وبذلك حقق مبدأ المساواة في الأجر بين الجنسين لما كانت المرأة العاملة تتحمل مسؤوليات الأمومة والكثير من الواجبات الأسرية فقد أقراها القانون في بعض مواده المزايا الخاصة التي تهدف إلى حماية المرأة العاملة [2].

رابعا–التشريعات تنص أن تتخذ الدول الأطراف جميع التدابير المناسبة بما في ذلك التشريع لمكافحة جميع أشكال الاتجار بالمرأة واستغلال دعارة المرأة.

وقد اتخذت ليبيا كافة التدابير والإجراءات التي تمنع استغلال المرأة وتشغيلها في أعمال الدعارة فقد نص قانون العقوبات الليبي على تشديد العقوبة على من يقوم

[2] – مرجع سبق ذكره، ص45.

بالاتجار بالمرأة واستغلالها للدعارة، وذلك في الباب الثالث من قانون العقوبات الليبي المشتمل على الجرائم ضد الحرية والعرض والأخلاق، وكذلك في الباب الرابع المشتمل على الجرائم ضد حرية الأفراد، ويحق للمرأة مثلها مثل الرجل تماما أن تشغل أي منصب في الهيئات التشريعية والتنفيذية على المستوي الإقليمي أو على مستوى البلد.

وقد قامت النساء بتشكيل فرق نسائية تتبع شؤون المرأة في البرلمان ومهمتها الاهتمام بقضايا المرأة. ولا تمثل مشاركة المرأة في الجمعيات الأهلية والنشاط التطوعي لها في المجتمع الليبي أهمية بالغة في زيادة فاعلية هذا النشاط داخل المجتمع وتشير البيانات الإحصائية المتاحة إلى أن نسبة مشاركة المرأة في الجمعيات الخيرية ذات الطابع النسوي بلغت100 % مثل: –

الجمعية الليبية لرعاية الأسرة بمنطقة طرابلس.

جمعية القابلات الليبية لرعاية الأمومة والطفولة.

النتائج:

توصل هذا البحث إلى جملة من النتائج من أهمها:

إن خروج المرأة للعمل كان بفضل حصولها على حقها في التعليم، والذي ساعدها في الحصول على حقوقها الاجتماعية والسياسية، وأكثر المهن التي تمارسها المرأة هي مهنة التعليم حيث تمثل 60% من إجمالي العاملات.

على الرغم من مشاركة المرأة الليبية بعد نهضة فبراير 2011 في الحياة السياسية، لكن تظل هذه المشاركة محدودة مقارنة بدول عربية مجاورة لذلك من الضروري تجاوز النظرة التقليدية والخبرات التاريخية السلبية لإعطاء المرأة حقها للانخراط في العمل السياسي.

أن معدل مشاركة المرأة الليبية في سوق العمل في القطاع الحكومي وفق أخر الاحصائيات المتوفرة قد بلغت 30% من مجموع القوي العاملة.

استمرار تكتل مشاركة المرأة في سوق العمل في القطاع الحكومي وفي قطاعات محدودة كالتعليم والصحة حيث بلغت نسبتها 93%من المشتغلات في القطاع الحكومي.

أن التشريعات الليبية كفلت للمرأة الليبية المساواة الكاملة مع الرجل وضمنت لها ممارسة فعلية لحقوقها وحرياتها الأساسية سواء كانت مدنية أو سياسية أو اجتماعية أو ثقافية.

التوصيات:

تشجيع المرأة على ممارسة مهن أخرى غير التدريس، حتى تزداد ساعات اسهاماتها في التنمية الاجتماعية.

وضع برامج وخطط تنموية ترفع من نسبة إسهامات المرأة العاملة في التنمية الاجتماعية الشاملة.

تشجيع المرأة العاملة على خوض غمار العمل السياسي مثل الانتماء للأحزاب، والمشاركة في النقابات ووضع الراي العام، والعضوية بمؤسسات المجتمع المدني.

تطبيق القواعد المنظمة للعمل الوظيفي بغية تقليص ساعات التغيب عن العمل، والحيلولة دون التسيب الإداري والوظيفي.

توعية المجتمع بطريقة تمكن المرأة العاملة من أداء دورها الاجتماعي والسياسي والمهني، لكي تتنوع إسهاماتها في التنمية الاجتماعية الشاملة، وترفع مستوي ونوع أدائها.

قائمة المصادر والمراجع

1 . رعد موسى، دور المرأة العربية في التنمية المستدامة والمجتمعية، المنظمة العربية للتنمية الإدارية، سوريا، 2008.

2. علي الحوات، المرأة والتنمية والعمل في ليبيا، منشورات الجامعة المغاربية، الطبعة الأولي، طرابلس،.2006

3. عبير محمد عباس، المرأة والتنمية والمجتمع المدني، المكتبة العصرية، الطبعة الأولى، القاهرة .2015

4. فاطمة عبد السلام بالنور، الحقوق السياسية والاجتماعية والاقتصادية للمرأة، دار الكتب الوطنية، بنغازي، ليبيا، ط1، 2000.

5. فائزة يونس الباشا، حقوق المرأة في ليبيا، دار الكتب الوطنية، بنغازي، ليبيا (السنة بدون).

6. مصطفي عمر التير، المرأة والتحديث في المجتمع الليبي، محاولة لفك الارتباط، دار الرواد طرابلس، .2014

7. منتصر سعيد حمودة، الحماية الدولية لحقوق المرأة، دار الجامعة المفتوحة الجديدة، الإسكندرية، .2007

8. هالة بوقعيقص، محمد تنتوش، المرأة في سوق العمل الليبي، واقع وتحديات، مركز جسور الدراسات والتنمية، بنغازي، .2015

9.نهي القاطرجي، المرأة في منظومة الأمم المتحدة، المؤسسة الجامعية للدراسات، ط1، بيروت 2000.

التقارير العلمية:

1.تقرير ليبيا حول التنمية البشرية، الهيئة العامة للمعلومات مصلحة الإحصاء والتعداد، .1999

2. تقرير ليبيا حول التنمية البشرية، الهيئة العامة للمعلومات، مصلحة الإحصاء والتعداد2002.

3.تقرير ليبيا حول التنمية البشرية، الهيئة العامة للمعلومات، مصلحة الإحصاء والتعداد .2006

4.تقرير ليبيا حول التنمية البشرية، الهيئة العامة للمعلومات، مصلحة الإحصاء والتعداد2009.

5. ملخص تقرير ليبيا حول التنمية البشرية، الهيئة العامة للمعلومات، مصلحة الإحصاء والتعداد،2012-2013.

6.وضع النساء والأطفال في ليبيا، منظمة الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسف) طرابلس،2007.